

**(القرار رقم ١٦١٠ الصادر في العام ١٤٣٧هـ)
في الاستئناف رقم (١٥٧٨/رض) لعام ١٤٣٥هـ**

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٧/١٠/٢٧هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من أ (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة رقم (٢/٥) لعام ١٤٣٥هـ بشأن الربط الزكوي الضريبي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) على المكلف للعامين الماليين المنتهيين في ٢٠٠٤/١٢/٣١م و ٢٠٠٥/١٢/٣١م.

حيث تلقت هذه اللجنة خطاباً من ممثل المكلف شركة ب بتوقيع/..... برقم () وتاريخ ١٤٣٧/١٠/٧هـ، وتم قيده لدى هذه اللجنة برقم (٣٩٠) وتاريخ ١٤٣٧/١٠/٩هـ يتضمن رغبته في سحب استئنافه، لذا ترى اللجنة انتهاء الخلاف بين المكلف والهيئة لسحب المكلف استئنافه على قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة رقم (٢/٥) لعام ١٤٣٥هـ بشأن الربط الزكوي للعامين الماليين المنتهيين في ٢٠٠٤/١٢/٣١م و ٢٠٠٥/١٢/٣١م، والربط الضريبي لعام ٢٠٠٤م.

القرار:

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولاً: انتهاء حق الشركة أ في الاستئناف على قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الأولى بجدة رقم (٢/٥) لعام ١٤٣٥هـ بشأن الربط الزكوي للعامين الماليين ٢٠٠٤م و ٢٠٠٥م، والربط الضريبي لعام ٢٠٠٤م، وبذلك يعد قرار اللجنة الابتدائية نهائياً.

ثانياً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،،،